ورقة بحث مقدمة للمشاركة في المؤتمر الدولي الثاني حول: الحق في بيئة سليمة في التشريعات الدولية، الداخلية والشريعة الإسلامية

# آليات حماية البيئة في الشريعة الإسلامية

الدكتور عبدالله محمد هنانو

بسم الله الرحمن الرحيم

آليات حماية البيئة في الشريعة الإسلامية

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين، وبعد

فلقد اهتم الدين الإسلامي بالبيئة بمفهومها الواسع ومواردها المختلفة الحية وغير الحية، وأظهر أسس التعامل معها بحيث يمكن حمايتها والحفاظ عليها، وزاد فيها قيمة مضافة وهي ربط الحفاظ عليها وحمايتها بالأجر والثواب في الآخرة، وهذا يعتبر من أهم الدوافع الذاتية للقيام بالأعمال.

ونهى الإسلام عن الإسراف بكل أشكاله السلبية سواء في المأكل والمشرب وغير ذلك من الموارد الطبيعية الأخرى وهذا ما تؤكده الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة.

قال الله تعالى في كتابه العزيز: {يا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}.

وقد قسمت البحث الى مقدمة وخمسة مطالب وخاتمة والنتائج والتوصيات

المطلب الأول: تعريف البيئة لغة واصطلاحاً

المطلب الثاني: حماية البيئة في القرآن الكريم

المطلب الثالث حماية البيئة في الحديث النبوي الشريف

المطلب الرابع: تقرير نفي الضرر من خلال القواعد الفقهية

المطلب الخامس: القواعد العامة الضابطة لمسؤولية الإنسان عن عناصر البيئة من خلال نصوص الشريعة الإسلامية

الخاتمة

النتائج التي وصل اليها البحث

## المطلب الأول: تعريف البيئة لغة واصطلاحًا

**البيئة في اللغة:**

البيئة المكان والمنزل، يقال: أباءه منزلاً أي هيأه له، وأنزله، ومكن له فيه، والاسم البيئة والباءة والمباءة، وتطلق على منزل القوم حيث يتبوأون من قبل واد أو سند جبل، ومنه المباءة معطن الإبل حيث تنام في الموارد أو المراح الذي تبيت فيه[١].

ويتضح من هذه المعاني أن البيئة هي منزل الإنسان والحيوان[٢].

وفي الاصطلاح: هو الوسط الذي يعيش فيه الإنسان، بما يضم من مظاهر طبيعية خلقها الله تعالى، يتأثر بها ويؤثر فيها. وقد أوجز مؤتمر البيئة البشرية في استكهلم ١٩٧٢ يبليس ١٩٧٨ التعريف التالي: « **إن البيئة هي مجموعة من النظم الطبيعية والاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها الإنسان والكائنات الأخرى والتي يستمدون منها زادهم، ويؤدون فيها نشاطهم** »[٣].

وهذا التعريف كما هو واضح يشمل: الموارد والمنتجات الطبيعية والاصطناعية التي تؤمن إشباع حاجات الإنسان.

التعريف الإجرائي: يمكن تعريف البيئة بأنها المحيط المادي الذي يعيش فيه الإنسان بما يشمل من ماء وهواء وفضاء وتربة وكائنات حية، ومنشآت أقامها لإشباع حاجاته[٤].

كما يمكن إطلاق البيئة في مفهومها الواسع على مجموعة من المؤثرات الثقافية والحضارية والنفسية إلى جانب البيئة من مفهوم النطاق المادي، بيد أن البيئة بهذا المعنى ليست مرادفة للطبيعة[٥].ولعل التعريف الإجرائي هو التعريف المناسب للبيئة والله أعلم وأعلى[٦].

---

(١) لسان العرب، لابن منظور ح١ ص(٣٨٢)

(٢) انظر: الإسلام والبيئة لمحمد مرسي ص(١٨) الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ١٤٢٠/١٩٩٩، والبيئة في الإسلام للدكتور الشحات إبراهيم محمد منصور. (محمد بن يحيى النجيمي)

(٣) انظر: الإسلام والبيئة ص(١٩).

(٤) المصدر السابق ص(١٩).

(٥) البيئة في الإسلام ص(٩).

(٦) البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي، محمد بن يحيى النجيمي

## المطلب الثاني: حماية البيئة في القرآن الكريم:

لقد حثت آيات القرآن الكريم المسلم الحفاظ على البيئة وحمايتها وهو تكليف رباني أمرنا الله سبحانه وتعالى أن نحافظ على الأرض وما فيها من خيرات قال تعالى :{ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِن رِّزْقِ اللَّهِ وَلاَ تَعْثَوْا فِي الأَرْضِ مُفْسِدِينَ} (سورة البقرة : ٦٠). ففي هذه الآية الكريمة ذكر الله تعالى كلمة (ولا تعثوا) وهذه الكلمة تشتمل على معان متعدة منها ولا ترضوا، ولا تفعلوا، ولا تتمادوا فاشتملت على عدم الرضا عن الفساد، وكذلك عدم الإفساد بالفعل، وعدم التمادي فيه[٧].

كما أمرنا سبحانه وتعالى أن نتعامل مع البيئة من منطلق أنها ملكية عامة يجب المحافظة عليها من ثروات وموارد ومكونات ويدعونا إلى إدارتها إدارة رشيدة قال تعالى:{ وَلاَ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفاً وَطَمَعاً إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ } (سورة الأعراف :٥٦). **فالإفساد في الأرض منه تصيير الأشياء الصالحة مضرة** كالناس والحيوان والنبات وسائر الأنظمة والنواميس التي وضعها الله تعالى لها[٨] وقال تعالى:{ وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ العِقَابِ} (سورة البقرة :جزء من آية ٢١١ ) ؛ وذلك لأن من أنعم الله عليه بنعمة دينية أو دنيوية، فلم يشكرها و لم يقم بواجبها، اضمحلت عنه وذهبت، وأما من شكر الله – تعالى – وقام بحقها فإنها تثبت وتستمر ويزيده الله منها، ونلاحظ بأن الآيات السابقة التي تنهى عن الفساد في الأرض دائما تكون مرتبطة بالجزاء الأخروي، مما يزيد من قوة تأثير الآيات على الأفراد، لأن المردود يكون في الدنيا بالحفاظ على البيئة التي نعيش فيها، وفي الآخرة بالثواب والأجر العظيم، وهذا ما يسمى بالوازع الداخلي، وهو أقوى وازع يتحكم بتصرفات الإنسان، والله سبحانه وتعالى خلق الإنسان واستخلفه على الأرض قال تعالى : { وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً }( سورة البقرة : جزء من آية ٣٠ ) ومعنى الاستخلاف : أن الأرض أمانة وتستوجب الأمانة حمايتها و المحافظة عليها، بكل ما فيها من موارد طبيعية وبشرية، وحسن استغلالها والاستفادة منها، بما يرجع بالمصلحة العامة على البشرية جمعاء.

وقال تعالى :{ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ} (سوره الملك :١٥ ) أي أن الله سبحانه وتعالى سخر لكم الأرض، وذللها أي جعلها ميسرة مسهلة للإنسان ليمشي فيها ويطلب رزقه، ولا يسعى فيها فساداً فقد استخلفه الله تعالى عليها،

---

[٧] – انظر التحرير والتنوير، ابن عاشور، ١١\٥١٩-٥٢٠.

[٨] المصدر السابق، ١١\٢٨٥

وأمره بعمارتها، ولتدركوا منها كل ما تعلقت به حاجتكم من غرس وبناء وحرث، وطرق يتوصل بها إلي الأقطار النائية والبلدان الشاسعة، وهذا كله يقتضي المحافظة عليها واستشعار حمايتها وصيانتها.

## المطلب الثالث: حماية البيئة في السنة النبوية الشريفة :

لم تغفل السنة النبوية الشريفة حماية البيئة ومكونتها والإضرار بها بأي شيء، من نصوص النبي الأمين صلى الله عليه وسلم وذلك بتأصيل قاعدة عامة وشاملة تندرج تحتها أحكام كثيرة ومنها ما يتعلق بالبيئة وحمايتها، وهذا الأصل هو **الضرر في الإسلام ممنوع بجميع صوره وأشكاله**، فعن أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه– أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال :" لا ضرر ولا ضرار "[٩]. فالضرر نفسه منتف في الشرع وإدخال الضرر بغير حق كذلك منتف.

كما أن رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم طالبنا بإماطة الأذى عن الطريق، وجعله من مراتب الإيمان، وهنا تبرز أهمية الربط بين دفع الأذى ورفعه بالأجر والثواب، بل حتى جعله من مراتب الإيمان، والأذى يشمل بالضرورة كل أنواع الأذى، كما روى الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الإيمان بضع وسبعون – أو بضع وستون – شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»[١٠].

كما أن السنة النبوية المطهرة سنت قانوناً خاصاً للجلوس في الطرقات يتضمن من بنوده كف الأذى فقد روي الإمام مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري–رضي الله عنه– عن الرسول صلي الله عليه وسلم قال:" إياكم والجلوس في الطرقات قالوا: يا رسول الله ما لنا بد من مجالسنا نتحدث فيها .قال.صلي الله عليه وسلم :إذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه . قالوا: وما حقه . قال: " غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"[١١].

واهتمت السنة اهتماماً بالغاً بالغرس والتشجير وتخضير الأرض باعتبارها ثروة طبيعية مهمة جداً في الحفاظ على البيئة وتنميتها، وتنقية أجوائها من مخلفات الإنسان المضرة، بالإضافة لمنظرها الجمالي الرائع على كوكبنا، فقد روى الإمام البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك – رضي الله عنه– قال : قال رسول الله صلي الله عليه وسلم : " ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة "، وليس هناك حث وحض وحرص على التشجير أقوى من حديث النبي صلي الله عليه وسلم الذي رواه الشيخان في صحيحيهما عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال صلى الله عليه وسلم :"إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فليغرسها".

---

[٩] – سنن ابن ماجه، ٢\٧٨٤ ح (٢٣٤٠). الحديث صحيح.

[١٠] – صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، ١\٦٣، ح (٥٨-٣٥).

[١١] – صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، ٣\١٦٧٥، ح (١١٤-٢١٢١).

كما أمر النبي صلي الله عليه وسلم بتغطية الإناء وإيكاء الأسقية لحديث جابر أن الرسول صلي الله عليه وسلم قال:" غطوا الإناء و أوكوا السقاء، فإن في السنة ليلة يترل فيها وباء لا يمر بإناء ليس فيه غطاء إلا نزل فيه من ذلك الوباء". رواه مسلم . و من فوائد ذلك صيانتها من النجاسات والحشرات. وحثنا الرسول صلي الله عليه وسلم علي النظافة فروي عبد الله بن مسعود- رضي الله عنه- عن الرسول الله صلي الله عليه وسلم قال : " إن الله جميل يحب الجمال " رواه مسلم.

## المطلب الرابع: تقرير نفي الضرر من خلال القواعد الفقهية

قواعد وضوابط حماية البيئة[١٢]

القاعدة الفقهية : **قضية كلية شرعية عملية جزئياتها قضايـــــــا كلية شـــــــــــرعية عملية** [١٣]، ومن مجموع القواعد الفقهية التي تداولها الفقهاء أمكن الوقوف على كثير من القواعد والضوابط المتعلقة بحماية البيئة، ومنها على سبيل المثال:

١- **لا ضرر ولا ضرار** [١٤]: الضرر إلحاق مفسدة بالغير، والضرار مقابلة الضرر بالضرر. وهذه القاعدة نص حديث في رتبة الحسن[١٥]، ولها شواهد من الكتاب والسنة، وتعتبر أساساً يستند إليه في جلب المصالح ودرء المفاسد، وعلاقته بحماية البيئة واضحة؛ فكل ما يترتب عليه ضرر مكونات البيئة من تربة وماء ونبات وحيوان وهواء ممنوع شرعاً، وكل ما يؤدي إلى اختلال في التوزان البيئي ممنوع شرعاً.

ويتفرع عن هذه القاعدة عدة قواعد تؤدي معاني أخص، وكلها يدور في فلك منع الإضرار شرعاً، من ذلك:

أ- الضرر يزال [١٦]: أي أنه يجب رفع الضرر وإصلاح ما يترتب عليه من آثار، سواء كان الضرر عاماً أو خاصاً.

ب- الضرر لا يزال بمثله [١٧]: فلا يجوز ارتكاب ما يؤدي إلى ضرر بفاعل الضرر أو بغيره في سبيل إزالة الأضرار، وعلى ذلك: ينبغي إزالة الضرر من غير إيقاع ضرر مثله أو أعظم منه.

ج- يتحمل الضرر الخاص لدفع ضرر عام [١٨]: فعند تعارض حق الفرد وحق الجماعة يقدم حق الجماعة ويضحى بحق الفرد في سبيل الحفاظ على الجماعة.

د- الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف [١٩]: فعند الموازنة بين عدة أضرار لابد من وقوعها، يجوز إزالة الضرر الأشد بضرر آخر أخف منه.

---

(١٢) البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي، محمد جبر الألفي، ص ٩ وما بعدها

(١٣) يعقوب الباحسين، القواعد الفقهية: ص٥٤.

(١٤) المادة (١٩) من مجلة الأحكام العدلية، وينظر: شراح المجلة على المادة. السيوطي، الأشباه والنظائر: ص٦٩.

(١٥) – مر تخريجه سابقاً

(١٦) المادة (٢٠) من مجلة الأحكام العدلية. السيوطي، الأشباه والنظائر: ١٢٠.

(١٧) المادة (٢٥) من مجلة الأحكام العدلية. السيوطي، المرجع نفسه: ١٢٣.

(١٨) المادة (٢٦) من مجلة الأحكام العدلية. السيوطي، مرجع سابق: ١٢٤.

(١٩) المادة (٢٧) من مجلة الأحكام العدلية. السيوطي، الموضع المتقدم.

وفي معنى هذه القاعدة ما جاء في المادة (٢٨) من المجلة: «إذا تعارض مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما »، وما جاء في المادة (٢٩) منها: «يختار أهون الشرين ».

هـ- الضرر يدفع بقدر الإمكان [٢٠]: فيجب دفع الضرر قبل وقوعه؛ لأن الوقاية خير من العلاج. وإذا وقع الضرر فإنه يدفع بحسب الاستطاعة.

٢- **درء المفاسد أولى من جلب المصالح** [٢١]: «لأن للمفاسد سرياناً وتوسعاً كالوباء والحريق، فمن الحكمة والحزم القضاء عليها في مهدها، ولو ترتب على ذلك حرمان من منافع أو تأخير لها » [٢٢]. حيث من أهم مظاهر تطبيق هذه القاعدة منع مشاريع قد تضر بالبيئة ولو على حساب المصالح الشخصية لأصحاب هذه المشاريع.

٣- **الضرورات تبيح المحظورات** [٢٣]: فإذا ترتب على مراعاة تجنب المحظور أمر أعظم محظوراً، رخص للمضطر في الإتيان بالمحظور، مثاله: صيانة النفس عن الهلاك أعظم من احترام حق الغير في ماله.

ويتفرع عن هذه القاعدة قواعد أخرى تؤدي معاني أخص، منها:

أ- الضرورات تقدر بقدرها [٢٤]: وهذه القاعدة قيد للقاعدة السابقة، فلا يباح بالضرورة إلا ما يدفع الخطر، وإذا زال الخطر عاد المنع.

ب- الحاجة تنزل منزلة الضرورة، عامة كانت أو خاصة [٢٥]: أي «أن التسهيلات التشريعية الاستثنائية لا تقتصر على حالات الضرورة الملجئة، بل حاجات الجماعة مما دون الضرورة توجب التسهيلات الاستثنائية أيضاً » [٢٦].

ج- الاضطرار لا يبطل حق الغير [٢٧]: ذلك أن المضطر يسقط عنه الإثم ويعفى من المسؤولية عن التجاوز والتعدي على حق الغير جنائياً، أما ثبوت حق الغير في المثل أو القيمة فلا يبطله الاضطرار، ولا يسقط.

---

(٢٠) المادة (٣١) من مجلة الأحكام العدلية.

(٢١ )المادة (٣٠) من مجلة الأحكام العدلية. السيوطي، الأشباه والنظائر: ٨٧.

(٢٢) مصطفى الزرقا، المدخل الفقهي العام: ٢/٩٩٦.

(٢٣) المادة (٢١) من مجلة الأحكام العدلية.

(٢٤) المادة (٢٢) من مجلة الأحكام العدلية.

(٢٥) المادة (٣٢) من مجلة الأحكام العدلية.

(٢٦) مصطفى الزرقا، المدخل الفقهي العام: ٢/١٠٠٥-١٠٠٦.

(٢٧) المادة (٣٣) من مجلة الأحكام العدلية.

٤- **الغنم بالغرم:** تلوث البيئة ناتج في كثير من الأحيان عن اللامبالاة بسبب التكالب على تحصيل المكاسب الخاصة، وهذا واضح في الصانع والمعامل، وما ينتج عنها من مخلفات من تلويث للبيئة جواً وبحراً وبراً وحيواناً ونباتاً، وفي المقابل يجب فرض نصيب من هؤلاء لاصلاح ما يتم إفساده بسبب مصانعهم كغرس مناطق خضراء وأحزمة طبيعية متاخمة لهذه المعامل لتحد من هذه الأخطار[٢٨].

٥- **قاعدة الإتلاف بالضمان:** إذ التعدي على عناصر البيئة ومكوناتها وإتلافها من أبرز موارد اتلاف مال الغير، لأنه إتلاف يتعلق بموارد عامة[٢٩].

[٢٨] – البيئة من المنظور الشرعي وسبل حمايتها في الإسلام، أبو نصر الله عبدالعزيز فاضلي، ص ١٠٩ وما بعدها بتصرف

[٢٩] – المصدر السابق، ص ١١٠.

## المطلب الخامس: القواعد العامة الضابطة لمسؤولية الإنسان عن عناصر البيئة من خلال نصوص الشريعة الإسلامية

مسؤولية الإنسان عن البيئة ناتجة عن مكانته التي أرادها الله تعالى له في الكون فهو المستخلف من الله تعالى في الأرض، وهو يستمد تعاليمه منه تعالى.

ومن هذا المنطلق نرى أن مسئولية الإنسان عن البيئة تتمثل في عدة قواعد أقسمها إلى ما يلي:

أ – قواعد عامة

### ١. عمارة الأرض مهمة من مهام خلق الإنسان

يرى الراغب الأصفهاني أن عمارة الأرض أحد المقاصد الأساسية الثلاثة التي خلق لها الإنسان وهذه المقاصد هي:

أ – عبادة الله تعالى {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} الذاريات (٥٦)

ب– خلافة الله تعالى في الأرض {وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً} البقرة ٣٠.

ج– عمارة الأرض {هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا} هود ٦١

ومن هنا كانت عمارة الأرض وإصلاحها، وحظر الفساد فيها، مما اتفقت عليه شرائع الأنبياء ورسالة السماء[٣٠].

### ٢. حرمة الاعتداء على الأرض المملوكة للغير

قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: (من أخذ شبراً من الأرض ظلماً فإنه يطوقه يوم القيامة من سبع أرضين).[٣١]

وفي رواية أخرى للحديث في صحيح البخاري: عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وكانت بينه وبين أناس خصومة في أرض فدخل على عائشة رضي الله عنها فذكر لها ذلك فقالت يا أبا سلمة اجتنب الأرض فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من ظلم قيد شبر طوقه من سبع أرضين".

فنجد في هذه النصوص شدة تحريم التعدي على أملاك الآخرين وزاد التشديد في الأراضي.

---

[٣٠] – رعاية البيئة في شريعة الإسلام، يوسف القرضاوي، ص ٦٤ وما بعدها بتصرف

[٣١] – رواه البخاري، كتاب بدء الخلق، ح٢٩٥٩

**٣. حرمة الإفساد في الأرض**

فقد قال الله تعالى: {وَلاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاَحِهَا} الأعراف ٥٦، وقال تعالى {وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِن بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ} الأعراف ٧٤.

وقد اجتهد المفسرون أن يحددوا أنواع الفساد المنهي عنه في الآيات الكريمة فقال بعضهم: أي لا تتظالموا.

وقال بعضهم: لا تخالطوا المفسدين.

وقيل: لا تتمادوا في الفساد.

وقيل: لا ترضوا بالفساد

وقيل: لا تطغوا.

قال الله تعالى: {وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ} القصص ٧٧

والنتيجة أن الإفساد في الأرض: يشمل الإفساد المادي العامر، وإماتة الأحياء، وتلويث الطاهرات، وتبديد الطاقات، واستنزاف الموارد في غير حاجة، وتعطيل المنافع وأدواتها... وغيرها كثير[٣٢].

**٤. يتحمل الإنسان مسؤولية ما يقع منه من إفساد في الأرض**

قال الله تعالى : ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ.﴾ الروم ٤١ ، ولقد تأكد هذا المعنى في قوله سبحانه: ﴿مَّا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ﴾ النساء ٧٩.

**٥. لعنة الله عقوبة تحلّ على المفسدين في الأرض**

هؤلاء الذين يفسدون في الأرض ملعونون من الله تعالى حيث يقول عنهم: ﴿وَالَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللّهِ من بَعْدِ ميثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ أُوْلَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ.﴾ الرعد ٢٥.

---

[٣٢] – رعاية البيئة في شريعة الإسلام، يوسف القرضاوي، ص ٧٣ وما بعدها بتصرف

ويشمل الإفساد المحرم الإفساد الخلقي والإفساد المعنوي والإفساد المادي ومنه الإفساد البيئي، وقد نعى الله على بني إسرائيل إفسادهم في الأرض حيث قال عنهم: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوّاً كَبِيراً.﴾[٣٣]، وقال للناس قاطبة: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ . أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ.﴾[٣٤]

**ب – الماء**

وردت كلمة الماء في القرآن الكريم ٦٣ مرة، وإلى أنهار ومياه ٥٢ مرة، وجعل أصل خلق كل شيء من الماء قال تعالى {وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ} الأنبياء ٣٠ والماء يعتبر من أهم الموارد التي يجب العناية بها والحفاظ عليها.

والماء ثروة غنية نفيسة، لكن الناس لا يقدرونها حق قدرها، لأن الله تعالى هيأها للناس مجاناً، لكن مما ينبغي أن يعلم أن الماء خاصة لا يقبل الزيادة والنماء بل هو كمية محدودة موجودة على الأرض قال الله تعالى {وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ} المؤمنون ١٨، وإذا أمعنا النظر في تعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها نجد أنها وضعت مجموعة من المعايير والضوابط للحفاظ على هذه الثروة البالغة الأهمية تقديراً منها لهذه النعمة الربانية ومن هذه الأحكام:

**٦. الماء حق للجميع**

أكدت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة بأن الماء حق للجميع، قال الله تعالى على لسان صالح عليه السلام: ﴿وَنَبِّئْهُمْ أَنَّ الْمَاء قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ كُلُّ شِرْبٍ مُّحْتَضَرٌ.﴾[٣٥]، وقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: ( المسلمون شركاء في ثلاث في الكلأ والماء والنار.)[٣٦]

قال الخطابي: معناه الكلأ ينبت في موات الأرض، والماء الذي يجري في المواضع التي لا تختص بأحد، قيل: والمراد بالنار الحجارة التي توري النار، وقال غيره: المراد النار حقيقة. والمعنى لا يمنع من

---

[٣٣] – سورة الإسراء: ٤

[٣٤] – سورة محمد: ٢٢-٢٣

[٣٥] – سورة القمر: ٢٨

[٣٦] – رواه أبو داود، كتاب البيوع، ح٣٠١٦، ورواه ابن ماجة، كتاب الأحكام، ح٢٤٦٣

يستصبح منها مصباحا يدني منها ما يشعله منها، وقيل: المراد ما إذا أضرم نـــارا في حطـــب مبـــاح بالصحراء فليس له منع من ينتفع بها بخلاف ما إذا أضرم في حطب يملكه نارا فله المنع[٣٧].

### ٧. النهي عن تلويث الماء

نهت الشريعة الإسلامية عن تلويث المياه بأي سبب من الأسباب، وقد ذكرت بعض الأمثلـــة منها:

- قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: (اتقوا الملاعن الثلاثة؛ الـــبراز في الموارد (موارد الماء)، وقارعة الطريق، والظل.)[٣٨].
- وقال صلى الله عليه وسلم: (لا يبولنّ أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتســـل فيه.)[٣٩]
- وقال صلى الله عليه وسلم: ( لا يبولن أحدكم في مستحمه)[٤٠].
- وقال صلى الله عليه وسلم: ( لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه)[٤١].

وهذا الحكم الخاص الوارد في النهي عن تلويث الماء بالبول، يعمم ليشمل كل أنواع التلويث التي من الممكن أن تفسد الماء، وتحوله لمادة مضرة وغير صالحة للاستعمال، والأمثلة على ذلك كثيرة منهـــا المعامل والمصانع التي ترمي نفياياتها في البحار والأنهار، ومنها البواخر ما تلقيه من أوساخ ومخلفات، ومنها المواد السامة والمشعة التي تلوث المياه وتقتل الثروة السمكية في البحر وغيرها كثـــير، كلهـــا تندرج في نهي الشريعة الإسلامية عن تلويث المياه، وطبعا النهي للتحريم.

### ٨. النهي عن الإسراف في استعمال الماء

وهناك خطر آخر يتهدد هذه الثروة وهو الإسراف، وهذا يتأتى غالباً من عدم تقدير قيمة هذه النعمة العظيمة

---

[٣٧] – فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ٥\٣٢-٣٣.

[٣٨] – رواه أبو داود، كتاب الطهارة، ح٢٤، وابن ماجة، كتاب الطهارة، ح٣٢٣

[٣٩] – رواه البخاري، كتاب الوضوء، ح٢٣٢

[٤٠] – سنن النسائي، كراهية البول في المستحم، ١\٣٤، ح ٣٦

[٤١] – المرجع السابق، باب الماء الدائم، ١\٤٩، ح ٥٧

روى عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم مـــرّ بسعد وهو يتوضأ فقال: (ما هذا السرف! فقال: أفي الوضوء إسراف؟ قال: نعم، وإن كنت على نهر جار.)[٤٢].

ظن سعد بحكم نشأته في البيئة الجاهلية أن الإسراف يكون فقط في المـــال والإنفـــاق، إلا أن التشريع الإسلامي المتمثل بشخص النبي صلى الله عليه وسلم بين له نوعاً جديداً من الإسراف وهو الإسراف في الماء: (نعم وإن كنت على نهر جار) ومعناه أن الاقتصاد يجب أن يكون منهجاً للمسلم، لا تدفعه إليه حاجة ولا ضيق ذات اليد، بل يجب أن يصبح عادة عنده عدم الإسراف، فالإســـراف منبوذ في منهج الله سبحانه وتعالى ولا يحبه ولا يحب المسرفين قال تعالى { وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ} الأعراف ٣١.

وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطَّهُـــورِ وَالدُّعَاءِ".

والاعتداء في الطهور أي الاسراف في الطهارة من استحمام ووضوء واغتســـال، وحـــتى في العبادة لم يقبل من المسلم أن يسرف في استعمال الماء حفاظاً على هذه النعمة العظيمة.

وكان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم مثالاً للترشيد في استهلاك الماء حتى في أمور العبادة إذ كان يغتسل بصاع إلى خمسة أمداد[٤٣]، ويتوضأ بالمد كما يخبر بذلك خادمه أنـــس بن مالك رضي الله عنه.[٤٤]

## ج - الأرض

### ٩. التشجير والتخضير

من الركائز التي شرعها الإسلام للمحافظة على البيئة العناية بالتشجير والتخضير. وقد ركزت الآيات القرآنية في ذكرها للزروع والتشجير على معنيين:

---

[٤٢] - رواه ابن ماجه، كتاب طهارة وسننها،ح٤١٩، ورواه أحمد، ح٦٧٦٨

[٤٣] - المد ربع صاع

[٤٤] - رواه البخاري، كتاب الوضوء، ح١٩٤، ورواه مسلم، كتاب الحيض، ٤٩٠

الأول: المنفعة أي من أهداف التشجير والزرع في الأرض منفعة النـــاس قـــال الله تعالى: { وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ} الأنعام ١٤١.

وقال الله تعالى: { فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ (٢٤) أَنَّا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا (٢٥) ثُـــمَّ شَـــقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا (٢٦) فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا (٢٧) وَعِنَبًا وَقَضْبًا (٢٨) وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا (٢٩) وَحَـــدَائِقَ غُلْبًـــا (٣٠) وَفَاكِهَةً وَأَبًّا (٣١) مَتَاعًا لَكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ} عبس ٢٤-٣١.

الثاني: الجمال ، قد لا يتصور الناس أن الإسلام يهتم بهذا المعـــنى، ولا يجعـــل لـــه اعتباراً، وهو وهم لا أساس له من الصحة لا في القرآن الكريم، ولا في السنة النبوية المطهرة. ومـــن الأدلة على اهتمام الشريعة بالجانب الجمالي في الأرض قوله تعالى: { أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْـــأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً **فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ** مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ}.

وقال تعالى: { وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ **وَأَنْبَتَتْ مِـــنْ كُـــلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ**} الحج ٥.

وقال تعالى: { **انْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ** إِنَّ فِي ذَلِكُمْ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ} الأنعـــام ٩٩.

فانظر إلى عبارات حدائق ذات بهجة و من كل زوج بهيج، وانظروا إذا ثمره إذا أثمر وينعـــه. كلها مصطلحات تحض على الاستمتاع بمنظر الجمال الرائع من الثمار وأشكالها المختلفة التي تـــدعو إلى السرور والبهجة.

**أمر السنة بالتخضير والتشجير**

وقد جاءت السنة النبوية تأمر بالتشجير والزرع والغرس إلى نهاية الحياة أي قيام الساعة، لا إلى نهاية حياة الإنسان فقط، فقد ورد عن الرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قوله: ( إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليفعل.)[٤٥].

[٤٥] – رواه أحمد، ح١٢٥١٢

ولا أجد نظاماً ولا قانوناً وضعياً يحض الناس على الزرع والتشجير إلى هذه الدرجة الراقية من حض أتباعه على الزرع والتشجير والتخضير. ولا يخفى أهمية ذلك في الحفاظ على البيئة وحمايتها وتنميتها.

وبالموازاة مع ذلك جاءت السنة النبوية لتعم الفائدة أكثر من الثواب فعن جابر بن عبدالله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من مسلم يغرس غرساً إلا كان ما أكل منه له صدقة، وما سرق منه له صدقة، وما أكل السبع منه فهو له صدقة، وما أكلت الطير فهو له صدقة، ولا يرزؤه أحد إلا كان له صدقة»[٤٦].

ومما يلفت النظر كما يقول الدكتور يوسف القرضاوي حفظه الله: أن تكتب الصدقة والمثوبة للغارس والزارع، على ما أخذ من زرعه وثمره، وإن لم تكن لصاحبه له فيه نية، لمجرد اتجاهه إلى الغرس والزرع، فكل ما يستفاد منه لكائن حي له فيه ثواب[٤٧].

**١٠. إحياء الأرض الموات**

ومما جاءت به الشريعة الإسلامية من عمارة الأرض (إحياء الأرض الموات)

والموات: هي الأرض الدراسة الخراب، أو هي الأرض التي ليس لها مالك، ولا ماء، ولا عمارة، ولا يُنتفع بها.

وكلمة (إحياء الموات) تعبير إسلامي مأخوذ من حديث نبوي شريف. وهو عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ"[٤٨].

وإحياء الأرض الموات يكون بـ:

- الغرس والزرع
- البناء وإقامة السكن عليها.
- إقامة المشاريع النافعة للناس.

ومن سياسة الدولة الإسلامية أن من لم يستثمر الأرض تسحب منه، فقد روى أبو عبيد وغيره عن بلال المزني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقطعه العقيق أرضاً بالمدينة، فلما كان زمن عمر قال:

---

[٤٦] – المسند الصحيح المختصر، مسلم بن الحجاج، ٣\١١٨٨، ح ٧-١٥٥٢

[٤٧] – رعاية البيئة في شريعة الإسلام، يوسف القرضاوي، ص ٦١.

[٤٨] – السنن، محمد بن عيسى الترمذي، ٣\٥٧، ح ١٣٧٩.

"إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطعك لتحتجره عن الناس، وإنما أقطعك لتعمل، فخذ ما قدرت على عمارته، ورد الباقي"[٤٩].

### ١١. النهي عن التخلي في الطرقات وأماكن جلوس الناس

ومن التربية الوقائية التي حض عليها الإسلام النهي عن التخلي في الطرقات وإيذاء الناس والأرض فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ» قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ**»[٥٠].

(**اللعانين**) قَالَ الْخطابِيّ أَي الْأَمريْنِ الجالبين للعن الحاملين للنَّاس عَلَيْهِ، والداعيين إِلَيْهِ، لِأَن من فعلهمَا لُعن وَشتم عَادَة فَلَمَّا صَارا سَببا لذَلِك أضيف اللَّعْن إِلَيْهِمَا قَالَ وَقد يكون اللاعن بِمَعْنى الملعون قَالَ النَّوَوِيّ فعلى الأول فالتقدير اتَّقوا فعل اللاعنين أَي صَاحِبي اللَّعْن وهما اللَّذَان يلعنهما النَّاس فِي الْعَادة[٥١].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم: (نهى أن يصلى على قارعة الطريق، أو أن **يضرب الخلاء عليها، أو يبال فيها**)[٥٢].

من هذه الأحاديث يتبين للمتأمل أن الشريعة الإسلامية نهت عن إيذاء البيئة والناس على حد سواء من مخلفات الإنسان، بشكل خاص، ويندرج تحتها أن قذارة ممكن أن يقوم الإنسان بوضعها على الأرض من شأنها أن تؤذي الآخرين، أو تؤثر على البيئة بشكل عام.

### ١٢. الحث على إزالة الأذى والنفايات من الطرقات

ومن الأشياء التي اعتنت الشريعة بتقنينها الحث على إزالة الأذى والأوساخ والنفايات من طريق الناس، وألا يدعها على الأرض تسيء للجميع أرضاً وبشراً، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه،

---

[٤٩] – رعاية البيئة في شريعة الإسلام، يوسف القرضاوي، ص ٧٣ نقلاً عن كتاب الأموال ص ٢٩٠.

[٥٠] – المسند الصحيح، مسلم بن الحجاج، ١\٢٢٦، ح ٦٨-٢٦٩.

[٥١] – الديباج على صحيح مسلم، جلال الدين السيوطي، ٢\٤٥.

[٥٢] – السنن، ابن ماجه، ح ٣٢٦.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ – أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ – شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ**»[٥٣].

واللافت في هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل كف الأذى عن الطرقات وإزالته من مراتب الإيمان، في هذا ربط مهم جداً ودافع إيماني لتطبيقه في حياة الإنسان.

ونقطة مهمة أيضاً إذا كانت إزالة الأذى من الطريق مرتبة من مراتب الإيمان، فعدم رمي المخلفات وتلويث البيئة مرتبة أعلى وأسمى من إزالة الأوساخ والمخلفات من الأرض.

### ١٣. إصلاح الأرض يبارك لصاحبها

والبركة أن ييسر الله للأرض ما ينفعها ويزيد من إنتاجها، فعن عبد الله بنِ مَسْعُود رضي الله عنه "أَنَّ رَجُلا بَيْنَا هُوَ يَسْقِي زَرْعًا لَهُ إِذْ رَأَى غَيَابَةً تَرَهَّيَا[٥٤] فَسَمِعَ فِيهَا صَوْتًا: أَنِ اسْقِ أَرْضَ فُلان، فَاتَّبِعَ الصَّوْتَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الأَرْضِ الَّتِي سُمِّيَتْ، فَسَأَلَ صَاحِبَهَا مَا عَمَلُكَ فِيهَا؟ قَالَ: إِنِّي أُعِيدُ فِيهَا ثُلُثًا، وَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثٍ، وَأَحْبِسُ لأَهْلِي ثُلُثًا"[٥٥]، وفي رواية قال: بينما رجل ممن كان قبلكم قائم في أرضه يسقيها، إذ ارتفعت أو مرت عليه عنانة ترهيأ، فقال: هذه تسقي أرضي، قال: فسمع فيها صوتا: أن اسق أرض فلان، قال: فخرج يمشي في ظلالها، حتى انتهى إلى رجل وهو قائم في أرض له يسرب الماء فيها، قال: فلما بلغتها السحابة تفقأت فيها، فقال له: يا عبد الله، كيف تصنع في أرضك هذه؟ قال: «إذا حصدت زرعها قسمته ثلاثة أثلاث، فجعلت ثلثا لعيالي، وثلثا أرده في الأرض، وتصدقت بثلث.» . قال : قال مسروق، فكان عبد الله يبعثني إلى أرضه بزبارا -وقال الآخر بالسالحين- فأصنع مثل ذلك كل عام.[٥٦]

### د – الحيوان

---

[٥٣] المسند الصحيح، مسلم بن الحجاج، ١\٦٣، ح ٥٨-٣٥.

[٥٤] – سحابة تتهيأ لإنزال مطرها

[٥٥] – رواه أبو داود، كتاب الطهارة، ح٢٤، وابن ماجة، كتاب الطهارة، ح٣٢٣

[٥٥] – رواه البخاري، كتاب الوضوء، ح٢٣٢

[٥٥] – رواه ابن ماجه، كتاب طهارة وسننها،ح٤١٩، ورواه أحمد، ح٦٧٦٨

[٥٥] – المعجم الكبير للطبراني ٨/ ٢٢٧

[٥٦] – الخراج ليحيى بن آدم، ١/٢٢١، ومصنف عبدالرزاق، ومجمع الزوائد.

لا شك في أهمي الحيوانات وفوائدها العظيمة بالنسبة للإنسان، والقرآن الكريم يرشدنا إلى أن هذه المخلوقات لها وظائف جمالية وتزيينية أيضاً[٥٧]، بالإضافة إلى المهمات والوظائف التي تؤديها في خدمة الإنسان، والمحافظة على البيئة، وهي طبعاً جزء من هذه البيئة. وق سنت الشريعة الإسلامية مجموعة من القواعد والمبادئ منها الوقائية ومنها العلاجية للمحافظة على هذه الفئة من الكائنات الحية التي تؤدي وظائفها على هذه الأرض، ومن هذه القوانين:

### ١٤. كل حيوان أمة من الأمم

يقرر الله سبحانه وتعالى قاعدة عظيمة في القرآن الكريم تجعل التعامل مع هذا النوع من الكائنات يسير وفق نظام معين، بتأكيده أن كل صنف من أصناف الحيوانات الموجودة على ظهر الأرض أمة من الأمم فيقول : {ومَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ} الأنعام ٣٨وعليه يجب على الإنسان أن يمكّن هذا الحيوان من أداء مهمته التي خلقه الله لها، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: ( قرصت نملة نبياً من الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت، فأوحي الله إليه: أن قرصتك نملة أحرقت أمة من الأمم تسبح)[٥٨]، وفي رواية (فهلا نملة واحدة!)[٥٩]

### ١٥. الرفق بالحيوانات في الركوب، والحمل عليه

لأن من مهمات الحيوانات الركوب والحمل عليها سن لنا النبي صلى الله عليه وسلم قانوناً بقوله: "إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ[٦٠]، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ[٦١]، فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ بِاللَّيْلِ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ، فَإِنَّهَا مَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ"[٦٢].

قال الإمام النووي في شرحه على الحديث: "ومعنى الحديث الحث على الرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها فإن سافروا في الخصب قللوا السير وتركوها ترعى في بعض النهار وفي أثناء السير فتأخذ حظها من الأرض بما ترعاه منها وإن سافروا في القحط عجلوا السير ليصلوا المقصد وفيها بقية

---

[٥٧] – حماية البيئة والموارد الطبيعية في السنة النبوية، فهد عبدالرحمن الحمودي، ص ١٥٥.

[٥٨] – رواه البخاري، كتاب الجهاد والسير، ح٢٧٩٦ ورواه مسلم، كتاب السلام، ح٤١٥٧

[٥٩] – رواه البخاري، كتاب بدء الخلق، ح٣٠٧٢ ورواه مسلم، كتاب السلام، ح٤١٥٨

[٦٠] – (الخصب) هو كثرة العشب والمرعى وهو ضد الجدب.

[٦١] – (السنة) هي القحط ومنه قوله تعالى {ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين} أي بالقحوط.

[٦٢] – المسند الصحيح، مسلم بن الحجاج، ٣\١٥٢٥، ح ١٧٨-١٩٢٦.

من قوتها ولا يقللوا السير فيلحقها الضرر لأنها لا تجد ما ترعى فتضعف ويذهب نقيها وربما كلت ووقفت وقد جاء في أول هذا الحديث في رواية مالك في الموطأ أن الله رفيق يحب الرفق"[٦٣].

### ١٦. النهي عن حبسها ومنع الطعام والشراب عنها

فقد صلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم صلاة الكسوف فقال: (دنت مني النار حتى قلت: أي رب وأنا معهم، فإذا امرأة تخدشها هرة، قال: ما شأن هذه؟ قالوا: حبستها حتى ماتت جوعاً.)[٦٤]، وفي رواية قال: (عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعاً فدخلت فيها النار، فقال والله أعلم: لا أنت أطعمتها ولا سقيتها حين حبستها ولا أنت أرسلتها فأكلت من خشاش الأرض.)[٦٥]

### ١٧. المحافظة على الحيوانات من الموت والانقراض

قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: ( إن رجلاً رأى كلباً يأكل الثرى من العطش فأخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به حتى أرواه، فشكر الله له فأدخله الجنة.)[٦٦]

ولا أدل على حرص الإسلام على عدم انقراض هذه الكائنات الحية من أمره سبحانه وتعالى لسيدنا نوح حين بنى السفينة: "فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنِ اصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا فَإِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ **فَاسْلُكْ فِيهَا مِنْ كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ** وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْهُمْ وَلَا تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُغْرَقُونَ"المؤمنون ٢٧.

وحديث النبي صلى الله عليه وسلم : "إِنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ، وَلَوْلَا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُفْنِيَهَا لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا، فَاقْتُلُوا مِنْهَا كُلَّ أَسْوَدَ بَهِيمٍ"[٦٧].

### ١٨. استخدام الحيوان على النحو الذي سخره الله له

قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: (من قتل عصفوراً فما فوقها بغير حقها سأل الله عز وجل عنها يوم القيامة. قيل: يا رسول الله، فما حقها؟ قال: حقها أن تذبحها

---

[٦٣] – المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محيي الدين النووي، ١٣\٦٩.

[٦٤] – رواه البخاري، باب فضل سقي الماء

[٦٥] – رواه البخاري، باب فضل سقي الماء

[٦٦] – رواه البخاري، كتاب الوضوء، ح١٦٨

[٦٧] – الآحاد والمثاني، أبو بكر أحمد بن عمرو الشيباني، ٢\٣٢٥، ح ١٠٩٢.

فتأكلها، ولا تقطع رأسها فيرمى بها)[٦٨]، وقال: (من قتل عصفوراً عبثاً عج إلى الله يوم القيامة يقول: يا رب، إن فلاناً قـــتـــلني عبثاً و لم يقـــتلني لمنفعة.)[٦٩]

**١٩. حرمة قتل الحيوان النافع**

فقد (نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم عن قتل أربع من الدواب، النملة والنحلة والهدهد والصرد (نوع من الطيور)[٧٠]، والضفدع.)[٧١]

**٢٠. جواز قتل الحيوان المؤذي**

قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: (خمس فواسق يقـــــتلن في الحـــل والحرم؛ الحية والغراب الأبقع والفأرة والكلب العقور والحديا.)[٧٢]

**٢١. حرمة التمثيل بالحيوان**

قال الله تعالى حاكياً إضلالات الشيطان لإبعاد عباد الله عن العمل بشرع الله: ﴿وَلأُضِـــلَّنَّهُمْ وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأَنْعَامِ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللّهِ﴾[٧٣]، وقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: (لا تـــتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً)[٧٤]، (كما لعن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم من اتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً.)[٧٥]

**٢٢. قد يرحم الله الإنسان بسبب الحيوان**

قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: (و لم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعـــوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا.)[٧٦]

**٢٣. يغفر للإنسان إذا رحم الحيوان**

---

[٦٨] – رواه النسائي، كتاب الضحايا، ح٤٣٦٩

[٦٩] – رواه النسائي، كتاب الضحايا، ح٤٣٧٠

[٧٠] – رواه أبو داود، كتاب الأدب، ح٤٥٨٣

[٧١] – في رواية ابن ماجة، ح٣٢١٤

[٧٢] – رواه مسلم، كتاب الحج، ح٢٠٦٩، والحديا: الحدأة

[٧٣] – سورة النساء: ١١٩، والبتك: القطع

[٧٤] – رواهما مسلم، كتاب الصيد والذبائح، ح٣٦١٧، ٣٦١٩

[٧٥] – سورة الأعراف: ١٣٣

[٧٦] – رواه ابن ماجة، كتاب الفتن، ح٤٠٠٩

فقد قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: (أَنَّ رَجُلاً رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ فَأَخَذَ الرَّجُلُ خُفَّهُ فَجَعَلَ يَغْرِفُ لَهُ بِهِ حَتَّى أَرْوَاهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ.)[٧٧][٧٨].

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

[٧٧] – صحيح البخاري، ٣١٥/١

[٧٨] – البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي، عبداللطيف محمود آل محمود، ص ١٢ وما بعدها بتصرف.

## الخاتمة

في ختام هذا البحث لا يسعني إلا أن أقف وقفة إجلال وإكبار لهذا التشريع العظيم، الذي لم يترك باباً من أبواب حماية البيئة ورعايتها والحفاظ عليها إلا كان له قدم السبق في تشريعه وإقراره، بله كتابة الأجر والثواب عليه، وهذا مما ينفرد به التشريع الإسلامي على غيره من التشريعات الأخرى. ولم يستطع الباحث حصر كل النصوص المتعلقة بالبيئة وحمايتها والحفاظ عليها لكثرتها، وإنما اكتفى بذكر بعض منها بما يخدم الموضوع ويناسب المقام، وحجم البحث.

كيف لا وهذه الشريعة الغراء هي من عند الله تعالى الواحد الأحد، الخالق البارئ المصور، الذي خلق كل شيء فقدره تقديراً، وعلمنا كيف نحافظ علي ما خلق، فمن التزم بهذا المنهج أصاب وأفلح، ومن حاد عنه خسر وندم، وهو ما نجده في عدم التزام تشريعات الله تعالى في التعامل مع نعمه المتناثرة وخاصة البيئة منها، وما يعانيه العالم من المشاكل البيئة المتراكمة.

فأسأل الله تعالى أن يلهمنا الصواب في الأقوال والأفعال، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

**النتائج والتوصيات**

خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات وهي:

١- البيئة هي مجموعة من النظم الطبيعية والاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها الإنسان والكائنات الأخرى والتي يستمدون منها زادهم، ويؤدون فيها نشاطهم.

٢-اهتمام الشريعة البالغ في البيئة على كافة أشكالها وفي كافة المستويات والصعد.

٣-تقرر الشريعة الإسلامية في حمايتها للبيئة آليات علاجية وأخرى وقائية للمحافظة على البيئة وحمايتها.

٤-تربط الشريعة الإسلامية بين المحافظة على البيئة وحمايتها وبين الأجر العظيم والثواب عند الله تعالى، وهذا النوع من الربط لا يوجد في غير التشريع الإسلامي الحنيف.

٥-يدعو الباحث إلى ضرورة تكثيف الجانب الإعلامي لتوضيح آليات حماية البيئة ورعايتها على كافة الصعد والمستويات، نظراً للضعف الإعلامي في هذا الجانب.

٦-يدعو الباحث طلاب الدراسات الإسلامية والمشايخ والعلماء إلى طرح هذه الآليات والمبادئ على منابر الجمعة والدروس المسجدية وغيرها من المحاضرات العامة ليزداد الوعي في ما يتعلق بحماية البيئة ورعايتها.

٧-عقد ندوات وورش عمل تجمع بين علماء الشريعة الإسلامية وأخصائيي البيئة في المساجد واللقاءات العامة لزيادة الوعي حول البيئة ومتطلبات حمايتها.

٨- عناية أقسام الدراسات العليا في كليات الشريعة والدراسات الإسلامية لعمل رسائل علمية في مرحلتي الماجستير والدكتوراه بما يتعلق بالبيئة وأحكامها والحفاظ عليها في التشريع الإسلامي.

## فهرس المصادر والمراجع


محمد جبر الألفي. (٢٠٠٩). *البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي*. مجمع الفقه الإسلامي.

ابراهيم محمد منصور ) .د.ت .(*البيئة في الإسلام* .القاهرة :دار النهضة العربية.

ابن منظور *.لسان العرب* .دار صادر.

أبو نصر الله عبدالعزيز فاضلي .(2009) .*البيئة من المنظور الشرعي وسبل حمايتها في الإسلام* . بيروت :دار الكتب العلمية.

أحمد بن شعيب النسائي .(1986) .*السنن الصغرى* .حلب :مكتب المطبوعات الإسلامية.

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني .(1379) .*فتح الباري شرح صحيح البخاري* .بيروت :دار المعرفة.

أحمد بن عمرو الشيباني .(1991) .*الآحاد والمثاني* .الرياض :دار الراية.

الطاهر بن عاشور .(1984) .*التحرير والتنوير* .تونس :الدار التونسية للنشر .

جلال الدين السيوطي .(1990) .*الأشباه والنظائر* .بيروت :دار الكتب العلمية.

جلال الدين السيوطي .(1996) .*الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج* .الخبر -المملكة العربية السعودية :دار ابن عفان للنشر والتوزيع.

مجموعة علماء في الدولة العثمانية) .د.ت .(*مجلة الأحكام العدلية* .كراتشي :نور محمد، كارخانه تجارتِ كتب، آرام باغ.

محمد بن عيسى الترمذي .(1998) .*السنن* .بيروت :دار الغرب الإسلامي.

محمد بن يحيى النجيمي .*البيئة والمحافظة عليها من منظور اسلامي* :2009 .مجمع الفقه الإسلامي.

محمد بن يزيد القزويني) .د.ت .(*السنن* .القاهرة :دار احياء الكتب العربية.

محيي الدين يحيى بن شرف النووي .(1392) .*المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج* .بيروت : دار إحياء التراث العربي.

مسلم بن الحجاج) .د.ت .(*المسند الصحيح المختصر* .بيروت :دار احياء التراث.

يوسف القرضاوي .(2001) .*رعاية البيئة في شريعة الإسلام* .القاهرة :دار الشروق.

**المحتويات**

مقدمة ..... - ١ -

المطلب الأول: تعريف البيئة لغة واصطلاحًا ..... - ٢ -

المطلب الثاني: حماية البيئة في القرآن الكريم: ..... - ٣ -

المطلب الثالث: حماية البيئة في السنة النبوية الشريفة :..... - ٥ -

المطلب الرابع: تقرير نفي الضرر من خلال القواعد الفقهية ..... - ٧ -

الخاتمة..... - ٢٣ -

النتائج والتوصيات ..... - ٢٤ -

المحتويات..... - ٢٧ -